مركز أفكار للدراسات والأبحاث
Afkaar Center for Studies and Research

مدونة الأسرة
ورهانات الاجتهاد الفقهي المعاصر

محمد الريوش
عدل موثق بتمارة وأستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال
جامعة محمد الخامس الرباط.
البريد الالكتروني:
eriouiche@gmail.com
المملكة المغربية

أبريل 2025

مدونة الأسرة ورهانات الاجتهاد الفقهي المعاصر

محمد الريوش

عدل موثق بتمارة وأستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال

جامعة محمد الخامس الرباط.

البريد الالكتروني: eriouiche@gmail.com

الملخص

يتناول هذا المقال الرهانات المعقدة التي تطرحها عملية تعديل مدونة الأسرة في المغرب، بوصفها ساحة لتقاطع الأبعاد الدينية والاجتماعية والسياسية والقانونية. ويركز على ضرورة إعمال اجتهاد فقهي معاصر قادر على التوفيق بين مستلزمات العصر وثوابت الشريعة الإسلامية. ويبرز المقال أربعة رهانات مركزية تواجه الاجتهاد الفقهي في هذا السياق: الرهان العلمي والمعرفي، الرهان الاجتماعي والقانوني، رهان الهوية، ثم الرهان الإعلامي، حيث يتداخل الفقه مع الخطابات المجتمعية وضغوط الرأي العام.

ينطلق المقال من رؤية تؤكد أن الإصلاح القانوني، خاصة في مجال الأحوال الشخصية، لا يمكن أن يتم بمعزل عن المرجعية الإسلامية، بل ينبغي أن يُفهم بوصفه تفعيلا لمقاصد الشريعة في تحقيق العدل والمصلحة. كما يُبرز أهمية تجاوز الانقسامات الثنائية بين الأصالة والتحديث، لصالح اجتهاد متوازن، يجدد أدواته المنهجية دون التفريط في أصوله.

يخلص المقال إلى أن مستقبل الاجتهاد الفقهي مرتبط بقدرته على التفاعل النقدي مع التحولات المعاصرة، ضمن إطار مؤسسي ومعرفي يضمن استقلالية الفتوى وشرعية التشريع، ويجعل من الفقه الإسلامي أداة حية لبناء مجتمع عادل ومستقر، قادر على التجدّد دون فقدان هويته.

الكلمات المفتاحية:

مدونة الأسرة – الاجتهاد - الشريعة الإسلامية – الهوية - مقاصد الشريعة – الاجتهاد المرن

Abstract

This article addresses the complex challenges posed by the process of reforming the *Family Code (Mudawwanat al-Usra)* in Morocco, highlighting its intersection with religious, social, political, and legal dimensions. It emphasizes the need for a contemporary Islamic legal reasoning (ijtihād) that can reconcile the demands of modernity with the immutable principles of Islamic law. The study identifies four central challenges facing this process : the epistemological and academic challenge, the socio-legal challenge, the identity-related

challenge, and the media challenge—where legal reasoning increasingly intersects with public discourse and media influence.

The article argues that legal reform, particularly in matters of personal status, must not be divorced from the Islamic legal tradition. Rather, it should be understood as an activation of the higher objectives (maqāṣid) of Sharia, which prioritize justice and public interest. It advocates moving beyond the binary opposition of tradition and modernity in favor of a balanced form of ijtihād—one that renews its methodological tools without abandoning its foundational principles.

The article concludes that the future of Islamic legal reasoning depends on its ability to critically engage with contemporary transformations within an institutional and epistemic framework that ensures the independence of legal rulings and the legitimacy of reform. In doing so, Islamic jurisprudence can remain a living and effective tool for building a just, stable, and continuously evolving society—without compromising its core identity.

Keywords :

Family Code *(Mudawwanat al-Usra*) – Islamic legal reasoning (ijtihād) – Islamic law (Sharia) –Identity - Maqāṣid al-Sharīʿa (Objectives of Sharia) – Flexible ijtihād.

المقدمة

تظل قضية تعديل "مدونة الأسرة" في المغرب واحدة من أكثر القضايا إثارة للجدل الفقهي والقانوني،[1] لما فيها من تداخل لأبعاد دينية واجتماعية وسياسية واقتصادية، لتشكل رهانات معقدة أمام عملية الاجتهاد الفقهي. فمن جهة، هناك حاجة ملحة لمواكبة التغيرات السريعة التي يشهدها المجتمع، ومن جهة أخرى، تبرز ضرورة الحفاظ على الهوية الإسلامية والثوابت الشرعية؛[2] وجدير بالذكر أن الهوية الإسلامية تشكّل ركيزة أساسية، تتجلى من خلالها القيم والمبادئ التي توجه سلوك الأفراد، وتحدد انتماءهم الحضاري. ومع

[1] - لقد شكّلت مدونة الأسرة محور صراع بين تيارات تدعو إلى تحديثها بما يتماشى مع التحولات المجتمعية والتزامات المغرب الحقوقية، وأخرى تتمسك بالمحافظة على طابعها المستمد من الشريعة الإسلامية. هذا الجدل يعكس عمق التغييرات التي شهدها المجتمع المغربي خلال العقود الأخيرة، والتي أفرزت مطالب متباينة بشأن دور الأسرة، وحقوق المرأة، ومكانة الشريعة في التشريع.

لقد فرضت التحولات الاجتماعية والاقتصادية واقعًا جديدًا أثر بشكل مباشر على العلاقات الأسرية، حيث أدى ارتفاع مستوى التعليم، خصوصًا بين النساء، وزيادة مشاركتهن في سوق العمل إلى إعادة النظر في الأدوار التقليدية داخل الأسرة. كما أن التحضر وانتشار القيم الحداثية ساهما في تعزيز المطالب بإصلاحات قانونية تواكب التغيرات، خاصة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات الأسرية. هذه التغيرات زادت من حدة الجدل بين من يرى في تعديل المدونة ضرورة لضمان مزيد من العدالة الأسرية، وبين من يخشى أن يؤدي ذلك إلى تقويض الأسس التقليدية للأسرة المغربية.

من الناحية القانونية، جاء الجدل حول تعديل المدونة في سياق أوسع من الإصلاحات التشريعية التي عرفها المغرب، خصوصًا بعد دستور 2011، الذي أقرّ مبدأ المساواة بين الجنسين، وأكد على سمو الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل المملكة. هذه المرجعية الدستورية أثارت نقاشًا واسعًا حول مدى انسجام بعض مقتضيات مدونة الأسرة مع التزامات المغرب الحقوقية، لا سيما في قضايا مثل: زواج القاصرات، وتقسيم الأدوار داخل الأسرة، وحقوق المرأة في الزواج والطلاق. كما أن الحركات النسوية ومنظمات المجتمع المدني مارست ضغوطًا قوية للمطالبة بتعديلات أكثر جذرية، معتبرة أن الإصلاحات السابقة لم تحقق المساواة الفعلية، في حين ترى تيارات محافظة أن أي تعديل يجب أن يظل ضمن إطار المرجعية الإسلامية، مستندًا إلى الاجتهاد الفقهي، وليس إلى إملاءات خارجية.

ورغم أن مدونة الأسرة تستند إلى أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن مسألة الاجتهاد ظلت محورًا أساسيًا في الجدل الدائر حول تعديلها. فبينما يرى البعض أن الاجتهاد يجب أن يكون أكثر مرونة لمواكبة التغيرات المجتمعية، يجادل آخرون بأن أي إصلاح لا ينبغي أن يتعارض مع الثوابت الدينية، بل يجب أن يكون متوازنًا بين مقاصد الشريعة ومتطلبات العصر. وهنا يكمن جوهر الخلاف: هل ينبغي أن يكون التعديل استجابة لمقتضيات الحداثة والالتزامات الحقوقية، أم يجب أن يكون مقيدًا بإطار المرجعية الدينية والاجتهاد الفقهي؟

هذا الجدل المستمر يعكس حقيقة أن تعديل مدونة الأسرة ليس مجرد تغيير قانوني، بل هو تحول اجتماعي وثقافي يمس جوهر بنية الأسرة المغربية. ومع استمرار النقاش، يبدو أن أي تعديل مستقبلي سيكون محكومًا بضرورة إيجاد توازن بين مختلف التوجهات، بحيث يحافظ على القيم الدينية والثقافية للمجتمع، وفي الوقت نفسه، يستجيب لمتطلبات العدالة والمساواة في إطار التحولات العميقة التي يشهدها المغرب.

[2] - بوهدة غ. (2018). **الإبداع في الفكر التشريعي: دراسة تأصيلية مقاصدية معاصرة** *Journal of Islam in Asia (E-ISSN 2289-8077), 14*(3), 37–63. https://doi.org/10.31436/jia.v14i3.623

تعاقب الأجيال والتغيرات الاجتماعية المتسارعة، برزت الحاجة الملحة للحفاظ على هذه الهوية من الذوبان في تيارات العولمة التي قد تفرض أنماطًا ثقافية مغايرة.

إن ترسيخ القيم الإسلامية، كالعدل والتسامح والأمانة والاحترام، لا يقتصر على الخطاب النظري، بل يجب أن ينعكس في الممارسات اليومية للأفراد والمجتمعات، مما يعزز الانسجام بين الأصالة والتطور. وعلى المؤسسات التعليمية والإعلامية أن تضطلع بدورها في تعزيز هذه القيم، من خلال نشر الوعي والتربية الواعية، لضمان استمرار الهوية الإسلامية بوصفها منظومة متجددة قادرة على مواجهة رهانات العصر دون التفريط في ثوابتها.

إن هذا التجاذب – إذن - بين الأصالة والحداثة، بين الفقه والأيديولوجيا، يجعل من عملية تعديل أي نص قانوني، وعلى رأسه مدونة الأسرة، رهانًا صعبًا يتطلب موازنة دقيقة بين متطلبات العدالة الاجتماعية وضرورات الحفاظ على التماسك المجتمعي. ولا يمكن فهم تعقيد هذا التعديل دون الوقوف على أربعة رهانات متداخلة: **أولها، المستوى الأكاديمي والعلمي والأخلاقي**، حيث تُطرح تساؤلات حول مدى قدرة الاجتهاد الفقهي المعاصر على مواكبة التحولات مع الحفاظ على شروط الانضباط المعرفي والمرجعية الشرعية.[3] **ثانيها، البعد الاجتماعي والقانوني**، إذ تُثار إشكالات تتعلق بتأثير التعديلات على بنية الأسرة والعلاقات بين الجنسين، وحدود تدخل الدولة في ضبط هذه العلاقات. أما **ثالث** هذه الرهانات، فهو **رهان الهوية**، والذي يتمثل في التساؤل الجوهري حول وظيفة القانون: هل هي حماية هوية الدولة كما تشكلت تاريخيًا وثقافيًا، أم تجاوزه نحو آفاق كونية تُعيد تعريف مفاهيم الأسرة والعدالة والمساواة؟ **وأخيرًا**، لا يمكن إغفال **الرهان الإعلامي**، حيث يغدو الاجتهاد محكومًا أحيانًا بمنطق الرأي العام وضغط التغطيات الإعلامية، بما يفرض إيقاعًا معينًا على النقاش الفقهي والقانوني، ويؤثر في مساراته.

في هذا السياق، نطرح في هذا المقام تساؤلات جوهرية **حول رهانات الاجتهاد في تعديل مدونة الأسرة: كيف يمكن للفقه الإسلامي أن يتفاعل مع متطلبات العصر دون المساس بثوابته؟**[4] **وما هي الرهانات**

[3] - لمزيد تفصيل فيما يخص مفهوم المرجعية التشريعية أنظر: الريوش، م. (2024). **فقه النصوص الشرعية بين المرجعية والكلية والاستدلال**. مركز إحياء للبحوث والدراسات.

[4] - يعد موضوع الثوابت والمتغيرات في الفقه الإسلامي ذو أهمية علمية بارزة في مجال الدراسات الأصولية. فقد أثار هذا الموضوع نقاشات واسعة أدت إلى ظهور تيارات فكرية متباينة؛ فمنها من يدعو إلى الانفتاح المطلق على الغرب وصولًا إلى إلغاء التشريع، ومنها من يرفض أي تجديد ويظل منغلقًا على التراث دون تفاعل مع الواقع. وقد نشأت عن هذا الجدل حالة من الاضطراب في المصطلحات وتباين في المواقف الفكرية، مما يجعل البحث في هذا الموضوع ضرورة علمية ومجتمعية.

للمزيد من التفصيل راجع: أطروحة رائد أبو مؤنس ذات عنوان "**الثوابت والمتغيرات في التشريع الإسلامي**" [أطروحة دكتوراة غير منشورة، الجامعة الأردنية]. وأيضا، تقرير واف عنها: Nas, Mehmet Emin. "**رائد نصري جميل أبو مؤنس، الثوابت والمتغيرات في**

التي تواجه المشرّعين في تحقيق التوازن بين الضغوط الدولية المطالِبة بالمساواة، والضغوط المحافظة الرافضة لأي تغيير قد يُنظر إليه كمساس بـ"ثوابت المجتمع المغربي"؟

من خلال تحليل هذه الرهانات، نسعى إلى تقديم رؤية نقدية، يمكن أن تكون بمثابة التوطئة لحوار مفتوح بين الفقهاء ورجال القانون من جهة، والنشطاء الجمعويين والاجتماعيين من جهة أخرى، بهدف الوصول إلى تشريع عادل ومتوازن، يستجيب لتحديات الواقع المعاصر. فالتعديل ليس مجرد تغيير في النصوص القانونية، بل هو عملية إصلاحية شاملة تهدف إلى بناء أسرة أكثر استقرارًا وعدالة في مجتمعنا المغربي؛ ومن ثم فإن هذا المقال ليس نظرًا في مدونة الأسرة بوصفها معطى نقديًا أو واقعيًا جاهزًا (a posteriori)، بقدر ما نسعى إلى تقديم تأطير منهجي قبلي (a priori) لطبيعة التفكير في كل تعديل، ينطلق من مبادئ نظرية ورهانات كل اجتهاد مؤسسة لكيفية تناول مسألة الإصلاح قبل الدخول في تفاصيله أو معطياته الواقعية.

1. الرهانات الأكاديمية والعلمية والأخلاقية في الاجتهاد الفقهي المعاصر

يُعد الاجتهاد الفقهي حجر الأساس في تطور التشريع الإسلامي، حيث يمثّل الجسر الذي يربط بين النصوص الشرعية ومتغيرات الواقع؛ ولعل ذلك رهين بالدور الثقافي الذي يلعبه الاجتهاد، وما يكرسه من ديناميات تحفظ له مستقبله؛[5] فمستقبل الاجتهاد الفقهي رهين بحفاظه على الثوابت التي ليست سوى تعبيرا عن أصالة المبادئ وعمق الفلسفة التشريعية، مع ضرورة تطويره ليكون قادرًا على مواكبة العصر، مستندًا إلى مرونة أصوله وقواعده الكلية ومع التحولات الاجتماعية والاقتصادية المتسارعة، أصبح لزامًا على الفقهاء تطوير أدواتهم المنهجية لاستيعاب هذه التغيرات، ليس فقط من خلال استنباط الأحكام من النصوص، بل أيضًا عبر دراسة تأثيرها على الأفراد والمجتمعات. ومن هنا، برزت أهمية الاجتهاد في مراجعة القوانين المستمدة من الشريعة، ومنها قوانين الأحوال الشخصية والأسرة، حيث تتطلب هذه التشريعات تحديثًا مستمرًا، يراعي التوازن بين الالتزام بالمقاصد الشرعية والاستجابة لمتطلبات العدالة الاجتماعية.

لطالما كان الاجتهاد الفقهي مجالًا ديناميًا يسعى إلى تحقيق التوازن بين ثوابت الشريعة ومتغيرات الواقع. ومن أبرز التحديات التي يواجهها الفقهاء في هذا السياق التوفيق بين النصوص القطعية والظنية، وبين الأصول الشرعية ومتطلبات العصر. فالاجتهاد لا يعني القطيعة مع التراث الفقهي، لكنه في الوقت ذاته لا يمكن أن يظل جامدا عند حدود اجتهادات الماضي دون مراعاة تغيرات المجتمع.

أكد العلماء منذ القدم على أن الاجتهاد لا يكون في ثوابت الدين،[6] وإنما في المسائل التي تتسع لتعدد الآراء وفق الظروف الزمانية والمكانية؛ أي إعمالا للقاعدة القائلة ب"عدم نقض الاجتهاد بالاجتهاد" فإذا كان الاجتهاد الأول معتبرًا وغير مخالف للنص أو الإجماع، بينما لا تُعمَل هذه القاعدة إذا خالف الحكم السابق دليلًا قطعيًا، إذ يكون التغيير هنا واجبًا لا نقضًا.[7] يقول الإمام الشاطبي في الموافقات: "المجتهد ناظر في المآلات كما هو ناظر في الأدلة، لأن الفتوى قد تتغير بتغير الأحوال، وليس الفقيه من يحفظ

---

[5] - ناول عبدالهادي. (1995). **مستقبل الاجتهاد الفقهي**. *مجلة الحقوق*. (2)*19* ;
https://doi.org/10.34120/jol.v19i2.923

[6] - وأصل مقالتهم في ذلك قاعدة "لا اجتهاد في القطعيات"؛ ويرى الشاطبي أن الشريعة جعلت للاجتهاد مجالًا محددًا لاختبار المجتهد في تحصيل مقصد الشارع، وليس لإثارة الخلاف، ويكمن هذا المجال في المسائل التي تتردد بين طرفي النفي والإثبات دون قطع بأحدهما. فإن كان النص الشرعي قطعي الدلالة، فلا مجال للاجتهاد فيه، وإن لم يكن كذلك، وكان فيه احتمال، أصبح محلًا للاجتهاد بحسب قوة الظن. ويميز الشاطبي بين الواضح المطلق، الذي لا تعارض فيه، والواضح الإضافي الذي يختلف بحسب نظر المجتهدين وتفاوت ظنونهم. ويؤكد أن كل خلاف معتبر لا يخرج عن كونه دائر بين طرفين واضحين ظنيين أو قطعيين. الموافقات (5/ 114-120).

[7] - مفلح محمد أبو داسر، محمدّ. (2024). **قاعدة "الاجتهاد لا يُنقَض بالاجتهاد" وتطبيقها على مسائل الفرائض بين الإعمال والنقض**. مجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط، 36(3)، 242-318.
DOI: 10.21608/jfsu.2024.270615.1199

الأحكام، بل من يعرف تنزيلها على الواقع".[8] وهذا يعني أن الاجتهاد لا يُعنى فقط بالنصوص، بل أيضًا بدراسة آثار تطبيق الأحكام على الأفراد والمجتمعات، فالإسلام أعطى للمجتمع سلطة اتخاذ القرارات في ضوء تعاليمه، بما يتناسب مع الظروف.[9]

لم يعد الاجتهاد الفقهي قادرًا على التعامل مع القضايا الاجتماعية المعقدة دون الاستعانة بالمعرفة الحديثة[10] في علم الاجتماع، وعلم النفس، والاقتصاد. فالأسرة، باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع، لم تعد كيانًا ثابتًا كما كانت في العصور السابقة، بل أصبحت تخضع لتحولات كبيرة بفعل التغيرات الاقتصادية والتعليم والتحولات في أدوار الجنسين داخل المجتمع.[11]

من هذا المنطلق، فإن أي اجتهاد فقهي في قضايا الأسرة يجب أن يأخذ بعين الاعتبار هذه العلوم لفهم تأثير القوانين على الأفراد. فمثلًا، إذا كان الفقيه يناقش مسألة النفقة، أو الولاية الشرعية، أو الحضانة، فلا يمكنه الاقتصار على الأحكام الفقهية المجردة، بل يجب عليه أيضًا تحليل الواقع الاجتماعي والاقتصادي الذي يُحيط بهذه الأحكام.[12]

يقول ابن القيم: "والحاكم إذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات، ودلائل الحال، ومعرفة شواهده، وفي القرائن الحالية والمقالية، كفقهه في كليات الأحكام: أضاع حقوقًا كثيرة على أصحابها، وحكم بما يعلم الناس بطلانه ولا يشكون فيه، اعتمادًا منه على نوع ظاهر لم يلتفت إلى باطنه وقرائن أحواله".[13] وهذا ينسجم مع رؤية الاجتهاد الحديث، الذي يتطلب مراعاة الأبعاد الاجتماعية والنفسية قبل إصدار الأحكام؛ ولعل أهم انعكاس للاجتهاد الحديث هو ما يصطلح عليه بالاجتهاد المصلحي.[14] ويُعتبر الاجتهاد القياسي والمصلحي من أوسع أبواب التشريع، وذلك لحاجة الناس إليه في معالجة الوقائع المستجدة واستنباط

---

[8] - الشاطبي .(2003) . **الموافقات في أصول الفقه.** دار ابن القيم ودار بن عفان. ج. 5، ص. 177.

[9] - Qasim, M., Nadeem, M., & Ibrahim, S. (2023). ***Social Changes, Importance and Need of Ijtihad: An Analytical Study.*** *Journal of Social Sciences Review*, 3(1), 940-948.

[10] - Lubis, S. A. S. (2022). ***Renewal of Ijtihad in the Modern Era: Historical Background and Current Developments.*** *International Journal Reglement & Society* (IJRS), 3(2), 107-115.

[11] - Budiman, I. (2021). ***The islamic perspective on the improvement of family economy in the new normal.*** *Samarah: Jurnal Hukum Keluarga Dan Hukum Islam*, 5(1), 252-275.

[12] - Begum, M. S. I., Ismail, I., Yaakob, Z. A., Razick, A. S., & Abdullah, M. M. A. (2024). ***Gender Equity in Muslim Family Law: Modern and Contemporary 'Ulamā's View.*** *Al-Ahkam*, 34(2), 221-256.

[13] - ابن القيم. (2019). **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية** - تح: نايف بن أحمد الحمد. ط عطاءات العلم. الكويت ج1، ص6.

[14] - بن مشتة عبد الحق. (2023). **علاقة المناسبات بالمقاصد الشرعية وضوابطها**، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران، الجزائر. https://dspace.univ-oran1.dz/handle/123456789/3990

ولم يجد هذا النوع من الاجتهاد اتفاقا بل ظل موضع خصام بين الموافقين ومخالفين؛ ولمزيد توسع في هذه النقطة انظر: حمادي ذويب. (2024). **أصول التشريع الإسلامي التكميلية-بين التقديس والدنيوة**. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. ص 44.

الأحكام المناسبة. وقد تجسد هذا المنهجَ عند الأصوليين في دليلي "القياس" و"المصلحة المرسلة"، لاعتمادهما على الأوصاف المعتبرة شرعاً في إثبات الأحكام. ومن حكمة التشريع أنه خاطب العقل الإنساني بما يتلاءم مع طاقته الفكرية وقدرته على الفهم، مما يُعين على تحقيق القناعة والالتزام بأحكام الشريعة.

إن تحديث[15] القوانين المستمدة من الشريعة،[16] ومنها قوانين الأسرة، ليس خروجًا عن الشريعة، بل هو تفعيل لروحها المقاصدية. فالشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد، وإذا تغيرت ظروف الناس بحيث لم تعد بعض الأحكام تؤدي إلى تحقيق هذه المصالح، فإن الاجتهاد يصبح ضرورة لمراجعتها.

وقد شهد التاريخ الإسلامي العديد من التحولات التشريعية التي جاءت نتيجة للاجتهاد الفقهي. فقد كان الخليفة عمر بن الخطاب[17] يُعدل بعض الأحكام عندما يرى أن تطبيقها على نحو معين قد يضر بالمجتمع، كما فعل في تعطيل حد السرقة عام الرمادة بسبب المجاعة، أو في توزيع الأراضي المفتوحة في العراق بدلًا من تقسيمها على الفاتحين، مراعيًا في ذلك مصلحة الأجيال القادمة.

وبالمثل، فإن مراجعة قوانين الأسرة في العصر الحديث يجب أن تستند إلى اجتهاد فقهي يوازن بين النصوص والمصلحة العامة، بحيث يتم ضمان حقوق جميع الأطراف، وخاصة في ظل التحولات التي طرأت على البنية الاجتماعية والأسرية.

إن الاجتهاد الفقهي ليس ترفًا فكريًا، بل هو ضرورة شرعية واجتماعية لمواكبة التطورات التي يشهدها العصر. فالتشريعات الإسلامية، ومنها قوانين الأسرة، تحتاج إلى مراجعة دورية تستند إلى الاجتهاد الأصيل، الذي لا يفصل بين النصوص ومقاصدها، ولا بين الفقه والعلوم الاجتماعية.

يظل الرهان الأكبر هو إيجاد صيغة تضمن التوازن بين الالتزام بالأحكام الشرعية وتحقيق العدالة الاجتماعية، بحيث يتم تكييف القوانين وفقًا للواقع، دون أن يكون ذلك على حساب الثوابت الشرعية. وكما قال الإمام ابن عاشور: "أكثر المجتهدين إصابة، وأكثرهم صواباً هو المجتهد الذي يكون نجاحُه في ذلك بقدر غَوصِه في تطلب مقاصد الشريعة".[18]

---

[15] - Mahmudah, M., Siregar, M., & Putra, W. H. (2023). ***Modernization of Islam and Language Education in the Society 5.0 Era in the Perspective of Harun Nasution***. *Scaffolding: Jurnal Pendidikan Islam Dan Multikulturalisme*, 5(3), 30-43.

[16] - Piwko, A. (2021*). **Contemporary islamic law between tradition and challenges of modernity: Some examples worth consideration.*** *Bogoslovni vestnik*, 81(1), 91-101.

[17] - ينظر في هذا المقام فؤاد ضاهر، محمد. (2017). **الاجتهاد الأصولي عند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب**. سلسلة تراث الآل والأصحاب. الكويت.

[18] - ابن عاشور محمد الطاهر. (2004). **مقاصد الشريعة الإسلامية**. تح. محمد الحبيب ابن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر. ج.2. ص. 236.

وفي ضوء ذلك، فإن النقاش حول تعديل القوانين المستمدة من الشريعة، ومنها مدونة الأسرة، يجب أن يكون جزءًا من حوار اجتهادي واسع، لا يقتصر على الفقهاء فقط، بل يشمل أيضًا المختصين في العلوم الاجتماعية والقانونية، لضمان أن تكون هذه القوانين عادلة ومتوازنة، ومحققة لمقاصد الشريعة في العصر الحديث.

وهنا إذن، يتضح أن الاجتهاد الفقهي المعاصر يواجه رهانات أكاديمية وعلمية وأخلاقية معقدة تتطلب توازناً دقيقاً بين الأصول الشرعية والتغيرات الاجتماعية. فمستقبل التشريع الإسلامي لا يكمن في الجمود عند اجتهادات الماضي، ولا في مسايرة التحولات دون ضوابط، بل في تطوير اجتهاد متجدد، يأخذ بعين الاعتبار مقاصد الشريعة، ويستفيد من العلوم الحديثة لفهم انعكاسات الأحكام على الأفراد والمجتمعات.

إن مراجعة القوانين المستمدة من الشريعة، ومنها قوانين الأسرة، ليست خروجاً عن روح التشريع، بل تفعيل لمرونته المقاصدية التي تهدف إلى تحقيق العدل والمصلحة العامة. لذا، فإن التحدي الأكبر يتمثل في إيجاد منهجية اجتهادية تضمن الحفاظ على الثوابت الدينية مع القدرة على التجديد، بحيث يظل الاجتهاد أداة فاعلة في تحقيق التوازن بين القيم الإسلامية ومتطلبات العصر.

2. الرهانات الاجتماعية والقانونية

لقد شكّل إصلاح مدونة الأسرة المغربية، بموجب القانون رقم 70.03 في فبراير عام 2004، نقطة تحول تاريخية في قانون الأسرة المغربي، حيث سعى إلى التوفيق بين مبادئ الشريعة الإسلامية ومتطلبات حقوق الإنسان الحديثة. وقد جاء هذا الإصلاح بمبادرة من الملك محمد السادس، وكان يهدف إلى تعزيز المساواة بين الزوجين، وتحديث قانون الأسرة، مع البقاء وفياً لمبادئ الشريعة، خصوصا مقتضيات المذهب المالكي.[19] ومع ذلك، ورغم التقدّم الذي حققته المدونة، لا تزال موضوع نقاش حاد، تثيره العلاقة المتوترة بين المبادئ والقيم التقليدية والطموحات التقدمية والحداثية. في هذا السياق، تبرز عدة قضايا قانونية واجتماعية، لا سيما ما يتعلق بإدارة التناقضات بل وتدبير العلاقة بين كل من الشريعة الإسلامية والمعايير الدولية، فضلاً عن الحاجة إلى تعليل وتفسير التعديلات التشريعية لضمان تطبيق متسق للإصلاح.

[19] - تجدر الإشارة في هذا السياق إلى الجهد العلمي الكبير الذي بذله الفقيه السوسي عبد الله بن الطاهر في شرحه لمدونة الأسرة، في مؤلفه القيم الموسوم بـ "**شرح مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته**". وقد سعى المؤلف إلى تقديم دراسة تأصيلية مقارنة في ضوء المذاهب الأربعة، مع مناقشة الأقوال وترجيح بعضها دون تعصب مذهبي. كما تناولت مجموعة من الأطاريح الجامعية نفس الموضوع، من أبرزها أطروحة الدكتوراه التي أنجزها الباحث عمر المزكلدي سنة 2017، بعنوان: "**مركز الفقه المالكي في مدونة الأسرة – دراسة في المصادر المادية للمدونة من خلال كتاب الزواج**"، المقدّمة بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بجامعة عبد المالك السعدي بطنجة.

يدافع الحداثيون عن فكرة أن تفسير النصوص المقدسة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالقانون الأسري، لا ينبغي أن يقتصر على فئة معينة من العلماء،[20] بل يجب أن يكون متاحًا لكل مؤمن يمتلك الحد الأدنى من الفهم في الفقه. يستندون في ذلك إلى التقليد المالكي، الذي اعتبر في تاريخه أن للاجتهاد الشخصي دورًا كبيرًا، خاصة في تفسير النصوص في إطار الاجتهاد، ويؤكدون أن هذا التفسير يجب أن يتيح التكيف مع احتياجات العصر المعاصر، وفي مقدمتها تحقيق المساواة بين الجنسين وحقوق النساء. كما يرون أن مدونة الأسرة ليست نصًا مقدسًا، بل هي عمل بشري يمكن تعديله وإصلاحه. هذا الموقف يجعلهم يدعمون الملك محمد السادس، الذي يعتبرونه أمير المؤمنين، ويعارضون العلماء الذين يدعون إلى تفسير صارم ومغلق للقانون الإسلامي.

من ناحية أخرى، يرى التقليديون أن التفسير المفتوح والتقدمي ليس مناسبًا، فهم يعتبرون أن إصلاح القانون يجب أن يتم فقط من خلال العلماء الدينيين المختصين، وبإشراف من الحاكم. ويرون أن الشريعة الإسلامية تحمي بالفعل حقوق النساء، وأن أي تعديل في مدونة الأسرة قد يؤدي إلى تغيير جوهري في المبادئ الدينية. إضافة إلى اعتقادهم بأن تعديل القوانين يجب أن يظل في إطار الحفاظ على استقرار الأسس الدينية، وأن أي تغيير يجب أن يظل متسقًا مع تقاليد الإسلام.

كان تعديل مدونة الأسرة قد ساعد على ظهور مجتمع مدني ومنظمات النسائية لعبت دورًا حاسمًا في الضغط من أجل تعزيز حقوق النساء في قانون الأسرة. هذا التطور عكس تغييرًا في العقليات، رغم أن هذا التغيير لا يزال جزئيًا ومحدودًا. وتظل الأسرة، باعتبارها مؤسسة دينية واجتماعية، رمزًا مركزيًا في المجتمع، مما يمنع فصل القانون الأسري عن الدين بشكل كامل. ومن ثم، وعلى الرغم من التقدم التشريعي، لا يزال قانون الأسرة المغربي مرتبطًا برؤية دينية لا تسمح بفصل الدولة عن الدين في هذا المجال.

إن القضية الأساسية التي يثيرها إصلاح مدونة الأسرة هي كيفية التوفيق بين المبادئ الإسلامية، المتجذرة في القانون المغربي، ومتطلبات حقوق الإنسان العالمية؛ في هذا الإطار، يُعتبر الاجتهاد بوصفه جهدا إنسانيا فقهيا لتفسير النصوص الشرعية، وبوصفه أداةً أساسيةً لتكييف الفقه الإسلامي مع الواقع المعاصر والالتزامات الدولية للمغرب؛ ولعل ذلك نابع مما يتميز به الفقه الإسلامي من دينامية، وتتميز به أصول

[20] - Murgue, B. (2011). *La Moudawana : **Les Dessous D'une Réforme Sans Précédent. Les Cahiers de l'Orient,*** 102(2), 15-29. https://doi.org/10.3917/lcdlo.102.0015.

الفقه من خصوبة في تثوير المفاهيم.[21] وهنا إشارة مهمة تتعلق بتطوير فكرة الاجتهاد بالمعنى الذي تمت الإشارة إليه؛ يتطلب تأصيلًا منهجيًا واضحًا يحفظ للفقه الإسلامي حيويته ومرونته، دون أن يجعله رهينة لمطالب خارجية أو أيديولوجيات تتناقض مع ثوابت الشريعة. فالاجتهاد ليس مجرد عملية آلية لتلبية متطلبات العصر أو الاستجابة لمطالب "المخالف" سواء كان داخليًا أو خارجيًا، بل هو جهد علمي مضنٍ يقوم على فهم النصوص الشرعية في إطار مقاصد الشريعة وأصول الفقه، وتحليل الواقع وتحولاته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، والموازنة بين الثابت والمتغير بما يحفظ تماسك الأحكام الشرعية ويُحسن تفاعلها مع مقتضيات العصر دون التضحية بالأحكام القطعية تحت ضغوط "الحداثة" أو "الالتزامات الدولية"؛ ولا يحدث هذا الأمر إلا بإعادة إحياء الاجتهاد في الدراسات الإسلامية عبر تجاوز الجمود والانغلاق، والانفتاح على مناهج التأويل والتجديد المقاصدي.

بدلًا من الإسراف في التأصيل التأويلي لإضفاء المشروعية أو الوقوع في أسر التقليد الفقهي الجامد، يتطلب الاجتهاد استيعاب السياقات التاريخية والاجتماعية، والاستفادة من العلوم البينية لفهم الظواهر الإسلامية.[22] ومن خلال ذلك، يصبح الاجتهاد وسيلةً لتجديد الفكر الديني، وتحقيق مقاصد الشريعة في سياق معاصر، بعيدًا عن الثنائيات التقليدية بين الانغلاق والتفلت.

فضلا عن هذا، فإن الاجتهاد الحقيقي يفرضه الواقع المستجد، كما في قضايا البيئة والاقتصاد الرقمي والطب الحديث، وليس رغبات الأطراف المخالفة. والمجتهد الحق هو من يبني فتواه على النص والواقع معًا، لا على أنقاض هزيمة النص أمام الواقع. وهنا يكمن الفرق الجوهري بين تكييف الفقه[23] مع الواقع، بوصفه حلا للمشكلات والمستجدات ضمن الأطر الشرعية، وتغيير الفقه لتبرير الواقع، من خلال تحريف النصوص[24] أو تأويلها قسرًا لتتوافق مع الأجندات الأيديولوجية الداخلية أو الدولية. كما يحدث في بعض

---

[21] - جمعة، السيد الشحات رمضان. (2023). **قواعد تفسير النصوص بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي**. مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف-دقهلية, 27(1), 415-512.

[22] - رضوان السيد. (2024). **الدراسات الإسلاميّة: تغيير الرؤية وفتح الآفاق**. مقدمة العدد الأول، مجلة الدراسات الإسلامية. Islamic Studies Journal, 1(1), 1-5.

[23] - إن أهمية التكييف الفقهي في الاجتهاد التطبيقي، تعد مرحلة محورية في استنباط الأحكام الشرعية من خلال إلحاقها بأصول فقهية بينها وبين الفروع المستجدة مناسبة أو مشابهة. وتتأثر عملية التكييف بعوامل متعددة، أبرزها طبيعة الواقع ومقاصد الشريعة ومآلات الأفعال، إلى جانب الدور البارز لأهل الخبرة في تحقيق تصور دقيق للنوازل. ولعل القدرة على إيلاء التكييف الفقهي المكانة المهمة في التكوين العلمي للفقهاء والمتشرعة كفيل بالإسلام في تنوع الاجتهادات الشرعية. انظر في هذا السياق: الدويك، نداء عزيز. (2023). **التكييف الفقهي للنوازل المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية**. أطروحة دكتوراه، جامعة الخليل والقدس (أبو ديس) والنجاح الوطنية. انظر الرابط:
https://dspace.hebron.edu:8080/xmlui/handle/123456789/1316

[24] - محمد علي مهدي عثمان، علي. (2022). **تحريف نصوص الفقهاء وأثره في تشويه التراث الفقهي وتضليل الرأي العام**. *الفرائد في البحوث الإسلامية والعربية*، 43(1)، 1149-1214.

المحاولات لتغيير الأحكام الشرعية، تماشياً مع مفاهيم الحداثة وما بعدها: بوصفها تشريعا للمثلية تحت ذريعة "حقوق الإنسان". فاجتهاد من هذا النوع هو تنازل تكتيكي، لا علاقة بالاجتهاد الأصولي المعروف.

في سياق تقدمي، يكون للاجتهاد دور مهم في إحداث التوازن بين الثوابت الشرعية والالتزامات الدولية. ففي المغرب على سبيل المثال، يمكن التمييز بين ما هو ثابت شرعًا، كما عبر عنه العاهل المغربي في خطابه للعرش 30 يوليوز 2022 قائلا: "فإنني لن أحل ما حرم الله، ولن أحرم ما أحل الله، لاسيما في المسائل التي تؤطرها نصوص قرآنية قطعية"، وبين ما هو قابل للتطوير، مثل آليات التنمية وحقوق العمال كما هو ظاهر في القوانين الخاصة، مثل: قانون الشغل وقانون الوظيفة العمومية والمسطرة المدنية وغيرها.

كما أن إعادة قراءة النصوص في ضوء المقاصد يسمح بتفسير بعض المفاهيم، مثل "القوامة" في القرآن، بما لا يتناقض مع كرامة المرأة، ولكن دون إلغاء النص. إلا أن الاجتهاد يجب أن يرفض الانبطاح الذي يقدّم التنازلات باسم "التقدم"، كمن يدعو إلى المساواة في الميراث[25] دون مراعاة الحكمة الشرعية.

وعلى ذلك، يبقى السؤال الجوهري هنا: هل تُفرض الالتزامات الدولية على الفقه أم أن الفقه هو من يقيمها شرعًا؟ الجواب هو أن الاجتهاد الصحيح يجعل الشريعة هي المحكَّمة، لا المحكِّمة عليها. وهذا يعيدنا إلى نقد فكرة "الاجتهاد ومطلب التحديث"،[26] حيث إن بعض التيارات ترغب في تحويل الاجتهاد إلى أداة لتحديث الدين وفق النموذج الغربي، وذلك من خلال تفكيك النصوص الطاعنة في أحكام الحدود، أو استبدال المقاصد الشرعية بالمقاصد الإنسانية كاعتبار "الحرية المطلقة" مقصدًا فوق النصوص الشرعية.

هذا النموذج لا يعد اجتهادًا، بل خروجًا عن النص، إذ يُخضع الشريعة لمعايير خارجية. ولو شئنا التفصيل في هذه المسألة خصوصا لقلنا إن خضوع الشريعة والفقه الإسلامي لمعايير خارجية، خاصة في سياق الالتزام بالمعاهدات الدولية؛ ينبغي فيه التمييز بين الأحكام القطعية التي لا تقبل التنازل أو التقييد، وبين الاجتهادات الفقهية التي يمكن التفاعل معها ضمن إطار المصلحة الشرعية. إن الشريعة تقبل الانخراط في

[25] - انظر في هذا السياق:

فتح الله دسوقي الجزار، سعدية. (2021). **ميراث المرأة بين عدالة الشريعة الإسلامية ودعوى المساواة**. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بجامعة الأزهر فرع كفر الشيخ, 5(1)، 297-550.

SHAKIR, K. M., & RAIHAN, N. N . (2022). **المساواة في الميراث بين الرؤية التفسيرية والنِّسوية الإسلاميّة التأويلية (دراسةٌ نقديةٌ)**. Journal of Tikrit University for Humanities, 29(10, 2), 45-71.

[26] - ولاد طرادة، عبد الرحمان المختار (2024). **مطلب التحديث في خطاب الحداثة-منزلقات التطرف وضوابط الاستثمار**. بحوث عربية فى مجالات التربية النوعية, 36(1), 79-94.

الاتفاقات الدولية ما لم تتعارض مع ثوابتها ومقاصدها، ودون أن يُعد ذلك خروجًا عن أصول الشريعة أو تنازلاً عنها.[27]

بناء على ما سبق، إن التحدي الذي يواجه التحديث وتعديل أي قانون، هو أنه يجب السعي إلى تأسيس حوار داخلي لتصحيح مفهوم الاجتهاد بعيدًا عن الاستقطاب الثنائي بين الجمود[28] والتبعية، فالاجتهاد

[27] - هناك نماذج واضحة على التزام الشريعة الإسلامية أو انفتاحها على الاتفاقيات الدولية، ويمكن تلخيص أبرزها فيما يلي:

1. **التأكيد على مشروعية عقد المعاهدات والمواثيق مع غير المسلمين**: وذلك استنادًا إلى مقاصد الشريعة ومبدأ جلب المصالح ودرء المفاسد، بما في ذلك صيانة الدين والأنفس والأموال، وهو ما يدعم فكرة الانخراط في الاتفاقيات الدولية التي لا تتعارض مع الثوابت الإسلامية.
2. **وفاء الدولة الإسلامية بالعهود الدولية**: ذكر أن الإسلام يوجب الوفاء بالعهود التي تعقدها الدول، حتى مع اختلاف الدين، وأن هذا الالتزام مستند إلى قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ [الممتحنة: 8]، ومما قرره القرآن الكريم من وجوب الوفاء بالعهد.
3. **التعامل مع القواعد الدولية من منطلق المصالح المعتبرة**: حيث تقبل الشريعة الإسلامية بإمكانية تخصيص أو تقييد بعض أحكامها لمقتضيات المصلحة الشرعية، خاصة في ظروف ضعف الدولة وحاجتها إلى التمكين، مما يتيح مرونة في الالتزام بالاتفاقيات الدولية عند الضرورة.
4. **انعكاس ذلك في الدساتير الإسلامية الحديثة**: حيث نصت ديباجة الدستور المغربي 2011 على "سمو الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة". والكثير من الدساتير الإسلامية والعربية تنحو نفس الاتجاه. إنها رؤية فقهية تأخذ في الاعتبار فقه الواقع، والمصالح المعتبرة، وتدرج التشريع، بحيث يمنح الاتفاقيات الدولية مرتبة تشريعية معتبرة دون أن تتعارض مع ثوابت الشريعة.

أنظر في هذا السياق: بلال رمضان أبوعجيلة. (2023). **مرتبة المعاهدات الدولية في الفقه الإسلامي وانعكاسها على الدستور**. مجلة الشريعة والقانون، 4(2)، 582-608.

[28] - تجدر الإشارة هنا إلى عمل نقدي جريء لأستاذنا أحمد الخمليشي بعنوان: بعنوان: "**جمود الدراسات الفقهية: أسبابه التاريخية والفكرية ومحاولة العلاج**"، يتناول أزمة الفقه الإسلامي المعاصر، ويعالج أسباب تعطل إنتاجه وابتعاده عن قضايا الواقع. ينطلق الخمليشي من تساؤلين جوهريين: **لماذا لا ينتج دارسو أصول الفقه فقهاً حياً؟ ولماذا يغيب الاهتمام بواقع الناس في الفكر الفقهي المعاصر؟** ويعزو ذلك إلى خلل بنيوي في التصورات الأصولية الكلاسيكية التي كرّست الجمود والتقليد، وأقصت العقل والاجتهاد الجماعي، وربطت الفقه بالتلقين والانغلاق على الموروث بدل الانفتاح على مستجدات الحياة. ينتقد الخمليشي اعتبار الآراء الاجتهادية أحكاماً إلهية قطعية، ويُحمّل "المجتهد الفرد" مسؤولية اتخاذ القرارات بمعزل عن المجتمع، في غياب الشورى والمسؤولية الجماعية. كما يرفض التصنيف الثنائي بين "مجتهد" و"مقلد"، ويدعو إلى رؤية جديدة تجعل من الاجتهاد مسؤولية عامة ومفتوحة لكل قادر على المساهمة في تنظيم الشأن العام. كما يقترح جملة من الإصلاحات في ميداني أصول الفقه والفقه، منها: إعادة الاعتبار للعقل كأداة لفهم الشريعة، وإعادة تأويل مفهوم الحكم الشرعي كاجتهاد بشري لا كحكم إلهي نهائي، فضلا عن تجاوز التقديس غير المبرر للسنة وضرورة التمييز بين الوحي والإدارة السياسية، والتأكيد على فقه الواقع، وربط الأحكام بالمصالح والمآلات والواقع المتغير.

الحقيقي حسب ما يبدو هو الذي يخدم حقوق الله وحقوق العباد دون تمييع أو تشدد، كما قال ابن القيم: "فإن الشريعة مَبْنَاها وأساسَهَا على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عَدْلٌ كلُّها، ورحمةٌ كلها، ومصالحُ كلها، وحكمةٌ كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجَوْر، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أُدخلت فيها بالتأويل".[29]

يظهر إذن أن قضية تعديل مدونة الأسرة المغربية ليست مجرد مسألة قانونية بحتة، بل هي انعكاس لصراع أعمق بين الحفاظ على المرجعية الشرعية والاستجابة للتحولات الاجتماعية والالتزامات الدولية. وبينما يمثل الاجتهاد الفقهي الأداة الأساسية لتحقيق هذا التوازن، فإنه يواجه تحديات تتراوح بين مخاطر التقليد الجامد والانقياد غير المشروط لمعايير خارجية. ومن هنا، فإن أي إصلاح مستقبلي ينبغي أن يقوم على اجتهاد متجدد، يأخذ بعين الاعتبار مقاصد الشريعة وثوابتها، مع مراعاة التغيرات الاجتماعية دون التفريط في الأسس الدينية. فالتحديث الحقيقي لا يتحقق بالتنازلات، وإنما بالفهم العميق للنصوص في سياقاتها، والبحث عن حلول تتناسب مع المتغيرات دون المساس بجوهر التشريع. بهذا النهج، يمكن للفقه الإسلامي أن يظل مرنًا، مواكبًا للعصر، دون أن يفقد هويته وأصالته.

إن الكتاب، بحق، يُعدّ نداءً لإخراج الفقيه من عزلته، وإعادة ربط الفقه بالحياة من خلال التفاعل مع المستجدات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بروح الحوار والاجتهاد، لا بلغة الوعظ والتكفير. ويرى الخمليشي أن هذا التجديد لن يتم دون صدام مع بنى فكرية واجتماعية مترسخة، لكنه يؤكد أن لا مفر من فتح هذا النقاش إذا كان المسلمون يرغبون في فقه يساعدهم على بناء مجتمعاتهم لا يعطل حركتها. أنظر: الخمليشي، أحمد. (2010). **جمود الدراسات الفقهية: أسبابه التاريخية والفكرية ومحاولة العلاج**. القاهرة: دار الكلمة. (الطبعة 1، ص. 246).

[29] - أبو عبد الله ابن قيم الجوزية. (**1423 هـ**). **إعلام الموقعين عن رب العالمين**. تح. مشهور. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ج.1ص.41.

3. رهان الهوية:[30] هل يجب على القانون حماية هوية الدولة أم تجاوزها؟

عادة ما تتم مناقشة مبدأ الهوية وعلاقته بالشريعة الإسلامية، من خلال نظارة الخوف على الشريعة من الاستلاب الأجنبي،[31] بيد أن النقاش الهوياتي ذو بعد فلسفي أكثر منه نقاشا دينيا أو قانونيا. ولذلك وجب تقعيد النظر في ذلك عبر وقفة منهجية.

لا جرم أن تكون مسألة الهوية من القضايا المركزية في النقاشات القانونية والسياسية المعاصرة. وبناء على ذلك، يواجه القانون،[32] باعتباره مرآة للقيم التي تتبناها المجتمعات، معضلة كبيرة: هل يجب عليه الحفاظ على الهوية الوطنية أو الثقافية أو التاريخية لدولة معينة، أم أنه ينبغي عليه أن يتجاوزها لصالح تبني نهج أكثر عالميّة وشمولية؟ هذه المسألة تشير إلى قضايا أساسية مثل حماية الأقليات، الاعتراف بالحقوق الثقافية، وتعايش الهويات المتعددة داخل الدولة الواحدة.

للإجابة على هذا السؤال، لا بد من التفريق بين أبعاد الهوية[33] الفردية والجماعية:

أ. الهوية بوصفها إطارا قانونيا فرديا

يُعرَّف القانون تقليديًا الهوية على أنها **مجموعة من السمات الموضوعية التي تميز الفرد، مثل الاسم واللقب والنسب، وغيرها من الخصائص التي تُستخدم للتمييز بين الأفراد**. يظهر هذا المفهوم بوضوح في الوثائق القانونية المتعلقة بالأشخاص، مثل بطاقة الهوية. الهدف الرئيسي من هذا الفهم هو تأمين العلاقات القانونية للأفراد، وضمان حقوقهم بشكل دقيق وواضح.

ب. الهوية بوصفها انتماء جماعيا

إلى جانب البُعد الفردي، تُكتسب الهوية أيضًا بعدًا جماعيًا، يشمل الهوية الوطنية والهوية العرقية والهوية الدينية والهوية اللغوية. في هذا السياق، يحمي القانون الدولي الأقليات من خلال ضمان حقوقهم

---

[30] - عيساوي، عبد النور. (2024). **الهوية الإسلامية للأسرة الجزائرية بين قانون الأسرة والقانون الدولي**. مجلة القانون والعلوم السياسية، 10(2)، 143-153.

[31] - بن محمد أبو هادي، إبراهيم. (2021). **أثر الأيديولوجيات الوضعية على الهوية الإسلامية**. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بدمنهور, 6(3), 237-280.

[32] - Danièle Lochak, ***Les identités saisies par le droit : quelles identités ? quelle protection ?***, *Revue du droit des religions* [En ligne], 10 | 2020, mis en ligne le 16 novembre 2020, consulté le 30 mars 2025. URL : http://journals.openedition.org/rdr/1204 ; DOI : https://doi.org/10.4000/rdr.1204

[33] - Vibert, S. (2022). ***L'identité collective : permanences et transformations***. Revue du MAUSS, 59(1), 131-149.

في الحفاظ على ثقافاتهم وهوياتهم الجماعية، كما ورد في المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[34]

تعديل قانون الأسرة المغربي: بين الحفاظ على الهوية الوطنية والتحديث الفعلي

تعتبر قضية الهوية الوطنية من القضايا الأساسية[35] التي تثير الجدل في سياق إصلاحات قانون الأسرة المغربي. ففي التصريح الذي أدلى به الدكتور مصطفى بنحمزة،[36] يُؤكد على ضرورة أن تراعي الإصلاحات القانونية هوية المغرب الثقافية والدينية. إذ يُشير إلى أن الهيئة المكلفة بتعديل مدونة الأسرة قد قدمت تقريرًا يحتوي على أكثر من مائة مقترح، مما يبرهن على التعدد والتنوع في الآراء والتوجهات، وهو ما يعكس الرغبة في التمثيل الشامل لمختلف أطياف المجتمع المغربي. ورغم هذه التعددية، يُشدّد على أن هذه الإصلاحات يجب ألا تتعارض مع الهوية المغربية بكل أبعادها.

وفقًا لهذا التصريح، يُسجل بنحمزة بوضوح أن الإصلاح الحقيقي لا يجب أن يصطدم مع هوية المغرب. فهدف التعديلات ليس فقط مواكبة التطورات الاجتماعية والسياسية، ولكن بالدرجة الأولى ضمان استقرار الأسرة المغربية في إطار القيم التي تشكل هوية المجتمع. الهوية المغربية هنا لا تتعلق فقط بالموروث الثقافي، بل تشمل الثوابت الدينية التي شكلت أساس التشريع المغربي عبر العصور.

يُبرز بنحمزة، من خلال تصريحه، أهمية إمارة المؤمنين في تعزيز الحفاظ على الهوية الوطنية، فهذه المؤسسة هي الضامن الأول لعدم المساس بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تُعد جزءًا لا يتجزأ من الهوية المغربية. وعندما يُشدد على أن إمارة المؤمنين ليست مجرد عنوان رمزي بل ممارسة فعلية، يُؤكد على أن وجود الإمارة يضمن عدم التفريط في الثوابت التي تشكل الأساس الذي تقوم عليه الهوية الوطنية المغربية. الهوية الإسلامية تُعتبر حجر الزاوية في بناء هذا النظام الاجتماعي، وبالتالي لا يمكن إغفال دورها في أي إصلاح قانوني يهدف إلى حماية استقرار المجتمع.

---

[34]- تنص المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ما يلي: "لا يجوز، في الدول التي توجد فيها أقليات اثنية أو دينية أو لغوية، أن يحرم الأشخاص المنتسبون إلى الأقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع الأعضاء الآخرين في جماعتهم".

[35] - محمد بن إبراهيم آل داود، إبراهيم. (2022). **درجة إسهام مقررات الثقافة الإسلامية في تعزيز مقومات الهوية الإسلامية في ضوء بعض المتغيرات المعاصرة.** مجلة كلية التربية (أسيوط), 38(4)، 44-73.

سعد صالح عامر الحاج. (2023). **الهوية الإسلامية ودورها في المصالحة الوطنية بالمجتمع**. مجلة الاصالة، 1(السابع).

[36] - بنحمزة، م. **الإصلاحات في مدونة الأسرة يجب أن تحافظ على هوية المغرب الإسلامية**، *لودج*، 25 مارس 2024، متاح على الرابط:

https://www.lodj.info/a14593.html(تاريخ الاطلاع: 8 أبريل 2025).

أشار بنحمزة أيضًا إلى إحالة النصوص القانونية التي تتعلق بالمسائل الحساسة على المجلس العلمي كخطوة ضرورية لطمأنة المواطنين، وضمان أن التعديلات التي سيتم إدخالها لا تخرج عن الهوية الدينية للمغرب. من خلال هذه الإحالة، يطمئن المغاربة إلى أن ما هو قطعي في الشريعة الإسلامية لن يكون محل نقاش أو تعديل، وبالتالي يبقى مرجعية أساسية يُبنى عليها أي إصلاح تشريعي في البلد.

ولمعترض أن يعترض على ما سبق، أي فيما يتعلق بتعديل قانون الأسرة المغربي يمكن تناولها من خلال الهوية وعلاقتها بالاجتهاد الفقهي. وفي هذا السياق، يمكن تقسيم الاعتراضات إلى عدة نقاط رئيسية:

- **الاجتهاد الفقهي بين الثبات والتطور**

فإن قيل: إن الاجتهاد الفقهي قد يتسبب في الجمود إذا بقي متمسكًا فقط بما يسمى ب"الثوابت الدينية"، مما يعوق التكيف مع المتغيرات الاجتماعية.

قيل: يمكن تجاوز هذا الاعتراض من خلال تبني مفهوم مرن للاجتهاد الفقهي، يركز على مبدأ التطور المستمر في معالجة قضايا العصر. الاجتهاد في هذا السياق لا يعني الابتعاد عن الثوابت الدينية، بل يجب أن يواكب المتغيرات الحياتية التي تتغير مع الزمن. لقد أكد الفقهاء على أن الاجتهاد ليس ثابتًا على نفس الأحكام في جميع الأزمنة،[37] بل يعتمد على الفهم العميق للمقاصد الشرعية، وقدرتها على تلبية احتياجات المجتمع[38] في مختلف السياقات.

إن تقديم المقاصد بوصفها مرجعية للاجتهاد يتيح التعامل مع المستجدات بطريقة توازن بين الاستمرارية والتطور. على سبيل المثال، لو تم دراسة آثار تطبيق بعض القوانين في المجتمع بشكل مستمر، سيضمن الاجتهاد أن يبقى مواكبًا للأوضاع الاجتماعية المتغيرة دون المساس بالمبادئ الأساسية للشريعة.

- **التكامل بين الاجتهاد الفقهي والعلوم الاجتماعية**

فإن قالوا: إن الاعتماد على الفقه فقط قد يعجز عن معالجة قضايا الأسرة المعقدة التي تتأثر بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية الحديثة.

قيل: يمكن الاجتهاد الفقهي المرن أن يندمج مع العلوم الاجتماعية لتعميق فهم القضايا الاجتماعية، وتقديم حلول فقهية تتماشى مع تطور الواقع. في هذا الإطار، يمكن للفقهاء الاستعانة بالمفاهيم الحديثة

[37] - سالم، هاجر محمود عبد العزيز. (2023). **حكم تغير الفتوى بتجدد الاجتهاد دراسة أصولية تطبيقية على القضايا المعاصرة**. مجلة قطاع الشريعة والقانون, 14(14), 531-625.

[38] - المنار، عبير علي عبدالله. (2023). **تغير الفتوى مراعاةً لتحقيق مقاصد الشرع ومصالح الخلق**. مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية, 39(6), 1033-1118.

من علم الاجتماع وعلم النفس وغيرها لفهم نتائج تطبيق الأحكام في السياق الاجتماعي. ولعل الاجتهاد الفقهي المرن يسمح بتوسيع نطاق الفهم للواقع الاجتماعي بجميع أبعاده، ليشمل الاقتصاد والعلاقات الأسرية الحديثة.

على سبيل المثال، إذا تم تعديل قانون النفقة في ضوء الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأسر، فإن الاجتهاد الفقهي يمكن أن يوفر حلولًا تضمن العدالة دون المساس بالمرجعية الدينية. من شأن التفاعل مع العلوم الاجتماعية أن يعزز قدرة الفقهاء على تقديم اجتهادات أكثر توازنًا وتناسقًا مع الواقع المعاصر.

- **إعادة النظر في القوانين: الاجتهاد والتحديث**

فإن قالوا: إن التعديلات قد تكون خروجًا عن الثوابت الدينية، مما يُهدد الهوية الإسلامية.

قيل: إن مفهوم الاجتهاد الفقهي المرن لا يخرج عن الهوية الإسلامية بل يتكيف مع المقاصد الكبرى للشريعة. الفقه الإسلامي تاريخيًا شهد العديد من التعديلات التي استندت إلى مصلحة الأمة وفق ظروفها الخاصة، كما حدث مع الخليفة عمر بن الخطاب في عدة حالات. إن الاجتهاد في قوانين الأسرة يجب أن يكون مستمدًا من روح الشريعة التي تسعى لتحقيق العدل والرحمة. في حالة تحول المجتمعات وتغير ظروفها، يصبح الاجتهاد أمرًا ضروريًا للموازنة بين المصلحة الشرعية والحقوق الإنسانية.

إذن، إن تحديث القوانين بما يتماشى مع المتغيرات الحديثة لا يعني التخلي عن المبادئ الدينية، بل تفعيل مقاصد الشريعة بطريقة تحافظ على الاستقرار الأسري دون إغفال الحقوق المستجدة التي تتطلب التعديل بناءً على ظروف العصر.

- **التوازن بين الحقوق والواجبات في الاجتهاد الفقهي**

فإن قالوا: إن التشريعات الفقهية قد تظل منحازة للجوانب التقليدية، مثل السلطة الذكورية،[39] مما يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين.

قيل: في إطار الاجتهاد الفقهي المرن، يتم التأكيد على المساواة بين الزوجين في الحقوق والواجبات، بما يتماشى مع مقاصد الشريعة الإسلامية. تاريخيًا، ولكن مع تطور الوعي الاجتماعي، تمكن الفقهاء من تبني

[39] - إن مقولة ذكورية الفقه من المقولات الشائعة والتي غالبا ما تلقى رواجا إعلاميا، غير أنها تبقى حكما فضفاضا، لما فيه من تصور أن الفقيه هو واضع الفقه ومشرعه، ومن ثم فهو "المتحمل لكامل المسؤولية"؛ راجع في هذا السياق، كتاب محمد التاويل. (2010). **لا ذكورية في الفقه**. مطبعة آنفو. فاس. ص 6.

فقه يحقق التوازن بين جميع أفراد الأسرة.[40] الاجتهاد الفقهي المرن يُمكّن الفقهاء من إعادة صياغة المفاهيم التقليدية بما يحقق **العدالة**، حتى في مسائل مثل النفقة والطلاق والولاية، حيث يمكن موازنة الحقوق على أساس مبدأ العدالة والمساواة دون التضحية بالقيم الإسلامية الأساسية.

- **الهوية الوطنية وحقوق الإنسان**

فإن قالوا: إن التركيز على الهوية الوطنية قد يؤدي إلى إهدار حقوق الإنسان أو التقيد بمعايير دولية لحقوق الإنسان.

قيل لهم: إن الاجتهاد الفقهي المرن لا يعني التخلي عن الهوية الوطنية أو الالتزامات الدولية في حقوق الإنسان. بل يمكن للفقهاء تطوير اجتهادات تراعي الحقوق الأساسية للمواطنين، بما في ذلك المساواة والحرية، وذلك في إطار القيم الدينية التي يظل العدل والرحمة أساسها .الاجتهاد الفقهي المرن يمكنه الجمع بين الهوية الوطنية القائمة على القيم الإسلامية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، طالما أن تلك المعايير لا تتعارض مع المقاصد الشرعية الكبرى.

[40] - ولا أدل على ذلك مما جاءت به مدونة الأسرة 2004 من مستجدات حيث استهدف تعزيز المساواة بين الجنسين في إطار الأسرة. ومن أبرز هذه المستجدات إقرار المسؤولية المشتركة بين الزوجين في تدبير شؤون الأسرة، إذ أُسندت لكل من الزوج والزوجة نفس الحقوق والواجبات، مما يعكس تغيّراً في النظرة التقليدية التي كانت تقتصر على أن الرجل هو المسؤول الأول عن الأسرة.

من جهة أخرى، جاءت المدونة لتكرس حق المرأة في ممارسة الولاية على نفسها، حيث أصبحت قادرة على إبرام عقد الزواج دون الحاجة إلى موافقة ولي أمرها، وهو ما يمثل تغيرًا جذريًا يعزز استقلال المرأة وحقها في اتخاذ قرارات حياتها الشخصية. كما تم توحيد سن الأهلية للزواج بين الرجل والمرأة في 18 عامًا، مع السماح للقاضي بمنح استثناءات في حالات معينة، مما يعكس توازنًا في الحقوق بين الجنسين.

أما فيما يخص الطلاق والتطليق، فقد وضعت المدونة إجراءات قضائية صارمة لضمان حقوق الزوجين، حيث أصبحت هذه المسائل تُدار تحت إشراف القضاء لضمان العدالة. وفي خطوة غير مسبوقة، تم إدخال التطليق بسبب الشقاق، الذي يسمح للمرأة بتقديم طلب التطليق دون الحاجة لإثبات الضرر أو الغيبة، مما يعكس تفهمًا للمشاكل الأسرية المعاصرة ويمنح المرأة استقلالًا في اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتها الزوجية.

علاوة على ذلك، تم تعزيز حقوق الطفل، خاصة في حالات الطلاق، حيث أصبحت الحضانة تُقر بناءً على مصلحة الطفل الفضلى، مع إعطاء المحكمة الصلاحية في اختيار الشخص الأنسب للحضانة، سواء كان من الأقارب أو من المؤسسات المؤهلة لذلك. هذا بالإضافة إلى تحديد الحضانة حتى سن الرشد القانوني، مما يعكس التزامًا بحماية حقوق الأطفال وتعزيز استقرار حياتهم.

هكذا، تعكس مدونة الأسرة الجديدة في المغرب تحولًا قانونيًا عميقًا نحو المساواة بين الجنسين، حيث جرى تعديل العديد من القوانين لتواكب التحولات الاجتماعية الحديثة، مع الحفاظ على الأسس القانونية التي تضمن تماسك الأسرة المغربية واستقرارها.

بذلك، يمكن للمجتمع أن يحافظ على الهوية الوطنية التي تُشكل جزءًا من الشرع الإسلامي مع العمل على مواكبة التطورات الحديثة التي تضمن حقوق الإنسان وتواكب العدالة الاجتماعية في ضوء المرجعية الإسلامية.

بالتأكيد، الاجتهاد الفقهي المرن هو الطريق الأمثل لتحقيق التوازن بين الثوابت والتطورات الاجتماعية. من خلال هذا المفهوم، يتمكن الفقيه من تطوير الاجتهادات بما يتماشى مع الواقع المعاصر، دون التفريط في الهوية الإسلامية أو التنازل عن المقاصد الكبرى للشريعة.

يتضح إذن، أن مسألة الهوية القانونية تظل محورًا إشكاليًا يتطلب موازنة دقيقة بين الثوابت والتحديث. فالرهان لا يكمن في القطيعة مع المرجعية الثقافية والدينية، ولا في الجمود أمام متغيرات العصر، بل في تطوير اجتهاد فقهي مرن قادر على التفاعل مع المستجدات دون المساس بأسس الهوية. إن تكامل الاجتهاد الفقهي مع العلوم الاجتماعية، والوعي بالمقاصد الشرعية الكبرى، يشكلان أساسًا لصياغة قوانين تحترم الخصوصية الوطنية مع الانفتاح على التطورات الحقوقية المعاصرة. بهذا، يتحقق توازن يضمن الحفاظ على هوية الدولة دون الوقوع في عزلة قانونية، ويسمح بمواكبة التحولات الاجتماعية دون التفريط في المبادئ المؤسسة للمجتمع.

4. الرهان الإعلامي: الاجتهاد تحت سلطة الرأي العام؟

لم تعد وسائل الإعلام والاتصال والتكنولوجيا الحديثة مجرد أدوات تقنية، بل أصبحت وسيلة لترويج قيم ومعتقدات غربية عن الأوساط الثقافية العربية الإسلامية، الشيء الذي يراه البعض مُهددا للهوية. وتُسهم هذه التكنولوجيا في تنميط الهويات المختلفة ضمن ثقافة مهيمنة،[41] هي ثقافة الغرب الأقوى سياسياً واقتصادياً. كما أن الهوية العربية الإسلامية تتعرض لما يسمى بالغزو الفكري،[42] والتشويه من خلال ربطها بالعنف والتخلف والإرهاب والتخلف الاجتماعي.

لا شك أن حرية التعبير تُعتبر حقًا أساسيًا في جميع النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان (الاتفاقية الأوروبية، الاتفاقية الأمريكية، الميثاق الأفريقي)،[43] حيث تشكل ركيزة أساسية للديمقراطيات. لكن في

---

[41] - بن لعلام، سمهان، وبنان، كريمة. (2021). **تأثير تكنولوجيا الإعلام والاتصال على مستقبل الهوية الثقافية الهوية العربية الإسلامية أنموذجا.** المجلة الجزائرية للعلوم الإجتماعية والإنسانية، 9(2)، 298-308.

[42] - ضياء الدين حسين خليل الحميراوي. (2024). **الغزو الفكري و أثاره**. Mesopotamian Journal of Quran Studies, 2024, 61-68. انظر في نفس السياق : الرضواني، محمود. (2019). **الفضائيات والغزو الفكري**. دار الحامد للنشر والتوزيع (الطبعة6).

[43] - Kossi Dedry, ***La relation entre les médias et la justice au regard du droit régional des droits de l'Homme,*** ***Actu-Juridique*****, 26 octobre 2020**, consulté le [31 mars 2025], https://www.actu-juridique.fr/administratif/la-relation-entre-les-medias-et-la-justice-au-regard-du-droit-regional-des-droits-de-lhomme/.

سياقات قانونية مختلفة، غالبا ما تجد هذه الحرية نفسها في مواجهة مع كل التطورات القانونية؛ فالإعلام يسعى إلى المباشرة والإثارة، بينما يحتاج القانون إنشاء وتطبيقا وممارسة إلى الهدوء والتعمق. هذا الاختلاف الجوهري قد يؤدي إلى "نقل القضايا القضائية إلى طاولة وسائل الإعلام".[44]

هذا لا شك يؤدي إلى مخاطرة كبيرة ومزدوجة: فمن ناحية، يمكن للضغط الإعلامي أن يؤثر على إعداد القانون وكذا كيفيات ممارسته. ومن ناحية أخرى، يمكن للصحافة الاستقصائية، رغم أهميتها في الكشف عن الفضائح، أن تخلق تبعية جديدة للقضاء. يكمن الرهان إذن في الحفاظ على استقلالية القانون من التأثيرات الإعلامية المفرطة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على حرية التعبير الضرورية في تكوين رأي عام.

بيد أن خضوع مسألة الاجتهاد لسطلة الرأي العام[45] تطرح إشكالية جوهرية تتعلق بالتوازن بين سلطة العلماء المتخصصين وتأثير الاتجاهات الاجتماعية المتغيرة. فالاجتهاد، في جوهره، ليس مجرد رأي شخصي أو استجابة لمطالب شعبية، بل هو عملية تأويلية مضبوطة تستند إلى أصول منهجية صارمة، تشمل إتقان النصوص الشرعية، الإلمام بمقاصد الشريعة، والقدرة على الموازنة بين الثوابت الدينية والمستجدات الاجتماعية. وهذا ما يجعل الاجتهاد مجالًا علميًا دقيقًا لا يمكن إخضاعه بالكامل لتقلبات الرأي العام دون المساس بمصداقيته وأصالته.

إلا أن التطورات الحديثة، خاصة مع انتشار وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي، قد جعلت الفتاوى والاجتهادات الفقهية أكثر عرضة للتأثير الجماهيري.[46] فاليوم، لم يعد الاجتهاد حكرًا على المؤسسات الفقهية التقليدية، بل باتت الفتاوى تُطرح في فضاءات مفتوحة، حيث يلعب الرأي العام دورًا في توجيه الخطاب الديني.[47] ويلاحظ أن بعض المفتين أو الدعاة يستجيبون لضغوط الجمهور، إما خوفًا من النقد، أو سعيًا وراء القبول الاجتماعي. في المقابل، هناك حالات تُستخدم فيها الفتاوى بوصفها أدوات لتشكيل الرأي العام نفسه، حيث يتم توظيفها سياسيًا أو إعلاميًا لدعم توجهات معينة، سواء في قضايا المرأة، الاقتصاد، أو الهوية الدينية.

---

[44] - Garapon A., Bien juger. **Essai sur le rituel judiciaire**, 2001, Odile Jacob, p. 273.

[45] - D'Almeida, N. (2014). ***L'opinion Publique***. Hermès, La Revue, 70(3), 88-92. https://doi.org/10.3917/herm.070.0088.

[46] - عبد العزيز، سامي. (2023). **صناعة الرأى العام وإدارته وأساليب التأثير الجماهيرى خلال الأزمات**. الأمن القومى والاستراتيجية، 1(1)، 71-79. انظرا أيضا: ماقري، مليكة. (2022). التأثير الاجتماعي لوسائل الاتصال الجماهيري. مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية، 10(3)، 274-296.

[47] - كريملي، هدى. (2022). **الثّقافة الرقمية ورهان الهويّة الدينية عند الشّباب المغربي**. Insaniyat/إنسانيات. Revue algérienne d'anthropologie et de sciences sociales, (95), 77-100.

هذا التداخل بين الاجتهاد والرأي العام يطرح مخاطر عدة، أهمها فقدان المرجعية العلمية الصارمة للاجتهاد، مما قد يؤدي إلى إنتاج أحكام متأثرة بالعواطف والاتجاهات السائدة بدل أن تستند إلى تحليل فقهي متين. كما أن هذه الظاهرة قد تفتح الباب أمام تطويع الأحكام الشرعية لتتوافق مع الرغبات الاجتماعية، مما يخلق ما يمكن تسميته ب"الشريعة حسب الطلب"، حيث يتم تقديم تأويلات متساهلة أو متشددة بحسب ما تقتضيه الضغوط الإعلامية أو السياسية. إضافة إلى ذلك، فإن انتشار الفتاوى عبر وسائل الإعلام قد يساهم في إحداث حالة من الفوضى الفقهية، حيث تتعدد الآراء غير المنضبطة، مما يضعف ثقة الناس في المؤسسات الدينية.

رغم ذلك، لا يعني رفض سيطرة الرأي العام على الاجتهاد عزله عن الواقع الاجتماعي. فمن الضروري أن يكون الاجتهاد قادرًا على الاستجابة لتحديات العصر، ولكن ضمن إطار علمي يضمن التوازن بين النصوص الشرعية ومتطلبات التطور الاجتماعي. الحل لا يكمن في استبدال الاجتهاد الفقهي برأي الجمهور، ولا في تجميد الفقه وعزله عن الحياة، بل في خلق تفاعل مدروس بين الاجتهاد المتخصص والوعي المجتمعي، بحيث يتم الاستفادة من تطلعات الناس دون أن تصبح هي المحدد الأساسي للأحكام الشرعية. وهذا يقتضي وجود مؤسسات فقهية قوية قادرة على تحقيق هذا التوازن، بحيث تستمع إلى نبض المجتمع ولكن دون أن تكون أسيرة لمتغيراته العابرة.

يتضح إذن، أن العلاقة بين الإعلام، الاجتهاد، والرأي العام تظل إشكالية معقدة تتطلب مقاربة متوازنة. فمن جهة، لا يمكن إنكار الدور المتزايد لوسائل الإعلام في تشكيل التصورات الاجتماعية والتأثير على الخطاب الفقهي، مما يفرض تحديات على استقلالية الاجتهاد. ومن جهة أخرى، لا ينبغي أن يؤدي رفض التأثير الجماهيري إلى عزله عن الواقع، بل يجب أن يُنظر إليه كفرصة لتطوير اجتهاد يتفاعل بوعي مع المستجدات دون أن يفقد أصالته المنهجية. إن الحل يكمن في ترسيخ مؤسسات علمية رصينة قادرة على ضبط الاجتهاد ضمن إطار أكاديمي متين، يحافظ على مرجعيته العلمية مع الاستفادة من المعطيات الاجتماعية، وبذلك يتحقق التوازن بين مقتضيات الشريعة وتحولات العصر.

خاتمة

يتضح من مجمل مما سبق أن الاجتهاد الفقهي المعاصر لم يعد مجرد ممارسة تأصيلية داخل نطاق الفقه التقليدي، بل أصبح رهيناً بتفاعلات أوسع تشمل الأبعاد الاجتماعية والقانونية والإعلامية. فمع تنامي تأثير وسائل الإعلام وتغير طبيعة السلطة المعرفية، لم يعد الاجتهاد حكراً على المؤسسات الفقهية وحدها، بل بات يتداخل مع الرأي العام، مما يطرح إشكالات جوهرية تتعلق بمرجعية الفتوى واستقلالية التشريع، وشرعية التحديث الفقهي في ظل ضغوط متباينة.

في هذا السياق، يظل الاجتهاد ضرورةً لا غنى عنها لمواكبة تطورات العصر، شريطة أن يظل متجذراً في أصوله المنهجية، متحرراً من الجمود والانقياد غير المدروس لمتغيرات الواقع. فالتحدي الحقيقي لا يكمن في المفاضلة بين الأصالة والتجديد، وإنما في خلق تفاعل متزن بينهما، بحيث يظل الاجتهاد مرناً بما يكفي لمواكبة المستجدات، ومتوازناً بحيث لا يفرط في القيم المؤسسة للشريعة.

أما على المستوى القانوني، فإن تحديث القوانين المستمدة من الشريعة، خاصة في مجال الأحوال الشخصية، لا يعني الانسلاخ عن المرجعية الإسلامية، بل هو تفعيلٌ لروحها المقاصدية التي تجعل تحقيق العدل والمصلحة حجر الأساس في التشريع. لذلك، فإن أي إصلاح قانوني يجب أن يكون ثمرة حوار اجتهادي عميق، لا يقتصر على الفقهاء وحدهم، بل ينفتح على العلوم الاجتماعية والقانونية، لضمان أن تكون هذه القوانين عادلة، وقادرة على استيعاب تحولات المجتمع دون المساس بجوهر التشريع الإسلامي.

إن مستقبل الاجتهاد الفقهي يتوقف على قدرته على تجديد منهجيته دون أن يفقد أصالته، وعلى قدرته على التفاعل مع الواقع دون أن يكون أسير الضغوط الظرفية. فالحل لا يكمن في جمود يُفقد الشريعة مرونتها، ولا في انقياد يُضعف مصداقيتها، بل في اجتهاد رشيد يوازن بين الثوابت والمتغيرات، بحيث يظل الفقه أداةً حيةً وفعالة في بناء مجتمع قائم على العدل والاستقرار والتجدد المستمر.

وفيما يلي نقدم بعض التوصيات:

1. **تشجيع الاجتهاد المؤسسي**: ضرورة دعم الاجتهاد الفقهي ضمن مؤسسات علمية متخصصة تجمع بين الفقهاء وأصحاب الخبرة في العلوم الاجتماعية والقانونية، لضمان تكاملية الرؤى وإصدار اجتهادات متوازنة.
2. **ضبط الفتوى في الفضاء العام**: وضع معايير واضحة لتنظيم الإفتاء في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، بما يحدّ من الفوضى الفقهية، ويضمن أن تكون الفتاوى مستندة إلى أصول علمية رصينة.

3. **مراعاة البعد الاجتماعي والاقتصادي**: ضرورة إدماج الدراسات الاجتماعية والاقتصادية عند إصدار الأحكام الشرعية، خاصة في قضايا الأسرة، لضمان أن تكون القوانين أكثر عدالةً وانسجامًا مع واقع المجتمعات المعاصرة.

4. **تحقيق التوازن بين الثوابت والتجديد:** العمل على تطوير مناهج الاجتهاد بحيث تحافظ على ثوابت الشريعة، دون أن تعيق مواكبة المستجدات، عبر استثمار أدوات الاجتهاد المقاصدي والاستفادة من النظريات الفقهية المرنة.

5. **إصلاح القوانين المستمدة من الشريعة وفق رؤية اجتهادية متكاملة:** تشجيع إعادة النظر في القوانين الفقهية، خصوصًا المتعلقة بالأحوال الشخصية، بما يحقق مقاصد العدل والمصلحة، مع إشراك الفقهاء والمختصين في الدراسات القانونية والاجتماعية لضمان شمولية الإصلاح.

6. **تعزيز استقلالية الفقه عن الضغوط الإعلامية**: وضع آليات تحد من التأثير السلبي لوسائل الإعلام على الاجتهاد الفقهي، بحيث يظل الاجتهاد الفقهي قائماً على أسس علمية راسخة، وليس انعكاسًا للاتجاهات الرائجة أو الضغوط السياسية والاجتماعية.

7. **تعميق الوعي بأهمية الاجتهاد في تطوير التشريع:** تنظيم ندوات وبرامج أكاديمية لتعزيز فهم الجمهور لدور الاجتهاد الفقهي في تطور القوانين، وإبراز الفرق بين التغيير المشروع المبني على المقاصد الشرعية والتغيير الذي قد يؤدي إلى تفريغ الشريعة من مضمونها.

8. **تشجيع البحث الفقهي متعدد التخصصات**: دعم المشاريع البحثية التي تربط الاجتهاد الفقهي بمجالات أخرى مثل علم النفس، والاقتصاد، والقانون، لضمان أن تكون الفتاوى والقرارات الفقهية متسقة مع واقع العصر.

إن إيلاء هذه التوصيات ما تستحقه من عناية قد يُفضي إلى بناء اجتهاد فقهي أكثر مرونة وواقعية، يحفظ جوهر الشريعة ويستجيب في الآن ذاته لمتطلبات المجتمع المعاصر، بما يعزز استدامة الفقه الإسلامي في عالم متغير. كما يتيح هذا التفاعل بين الاجتهاد الفقهي والقضايا القانونية، مواكبة النقاش المرتبط بأي تعديل في مجالات الأسرة أو العقار أو الجنايات وغيرها، بروح من الانفتاح الملتزم بثوابت الشريعة.

مركز أفكار للدراسات والأبحاث

Afkaar Center for Studies and Research

htts//Afkaar.center

afkaarcenter@gmail.com

facebook.com/afkaarcenter

أبريل 2025